

# مسألة في الزكاة - الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

يقول رجل زرع ارضه ولما ولما شارف الانتاج على نهايته. اي ولما يبس الزرع في اكمامه باع منه مئة جوال. ولما حصده جاء انتاجه مائة وخمسين جوالا فهل يستخرج الزكاة من المئة والخمسين ام يخصم المئة جوال التي باعها ويستخرج زكاة الخمسين -

00:00:00

جوالا فقط الجواب يخرج زكاة المئة والخمسين جوالا لان الله تعالى قال واتوا حقه يوم حصاده فالمئة خمسون كلها من زرعه وبالله

00:00:20 - التوفيق